

137725 - زوجة تتسلى بالمشاجرة مع أشقائها وشقيقاتها وزوجها يمنعها فهل يجب طاعته ؟

السؤال

لقد تزوجت مؤخراً من زوجتي التي تبلغ من العمر 23 عاماً ، وهي مسلمة ، صالحة ، ونحن نحاول التقرب من الله ، وتعاليم الإسلام ، بكل ما أوتينا من قدرة على ذلك ، وأنا أطلب مساعدتك في أمر يسبب توتراً كبيراً في العلاقة بيننا ، فقد تربت زوجتي في أسرة مكونة من 6 أفراد - ثلاثة إخوة وأختين غيرها - في جو غير مسئول ، حيث إنه من الطبيعي الخناق ، والشجار ، مع بعضهم بعضاً في جو مسلّي ، ومرح ، ويمثّل هذا اختلافاً في المواقف بيننا ، فأنا - كزوج - أرفض هذا ، فهذا يجعلني غير مرتاح ، وأجده عملاً مرفوضاً ، حيث لا يجب أن تتصرف بتلك السلوكيات في هذا العمر ، فهي لم تعد فتاة صغيرة ، بل امرأة ، فتجدها تفعل الآتي : استفزاز أخوتها - وليس الأعراب - وأن هذا يمثل ثقافة أسرية ، وإن كانت مضبوطة بضوابط الشريعة ، فسؤالي الأول هو : هل يجوز كل هذا النوع من الشجار مع أخواتها بما فيه من اتصال جسدي ، وهو قضيتي هنا ؟ . وهي تصر على مواصلة مثل هذا النوع كلما أحببت ، رغم علمها بأنه يضايقني ، وأنا لا يجب أن أستجيب لهذا النوع من التسلية ؟ . وسؤالي الثاني هو : لو كان ما سبق جائزاً لكن زوجها يكرهه ، ويرفضه ، فهل يجب استمرارها فيه ؟ ، وأعرف أن الإسلام لم يحرم هذا النوع من التسلية ، لكن لا يحب الزوج التعرف على هذا النوع من التسالي ، فما هو واجب الزوجة حيال ذلك ؟ فهل لا تطيع الزوج ، فماذا يقول الإسلام في ذلك ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

لا شك أن الله عز وجل عظم طاعة الزوج ، وجعل له على زوجته حقوقاً ، ومنها : الطاعة في المعروف - وانظر جواب السؤال رقم (10680) - بل طاعة الزوج مقدمة على طاعة الوالدين - وانظر في ذلك جواب السؤال رقم (43123) - .

ثانياً :

الشجار بين الإخوة ، ولو كان على سبيل المزاح : فيه عدة محاذير ، ومن أبرزها :

1. ما يترتب عليه من الغضب بسبب ما فيه من المغالبة ، والغضب يسبب الشحناء ، والبغضاء ، والتقاطع ، والتدابير .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم : أوصني ، قال : (لَا تَغْضَبْ) فَرَدَّدَ مَرَّاراً ، قَالَ : (لَا تَغْضَبْ) رواه البخاري (5765) .

وفي رواية عند أحمد (38/237) قال : قَالَ الرَّجُلُ : فَفَكَّرْتُ حِينَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ : فَإِذَا الْغَضَبُ يَجْمَعُ الشَّرَّ كُلَّهُ .

قال الخطابي رحمه الله :

معنى قوله (لا تغضب) : اجتنب أسباب الغضب ، ولا تتعرض لما يجلبه .

وانظر : "فتح الباري" (10/520) .

2. ما يترتب عليه من الملامسة الجسدية – وهو ما ذكره السائل – فقد تستثار الشهوة عندهما ، أو عند أحدهما ، ويزداد هذا الأمر سوءاً : إذا كان بين ذكر وأنثى ، وقد يؤخذ من أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالتفريق بين الأولاد في المضاجع ما يدل على منع هذا النوع من اللهو .

3. يضاف إلى ذلك إذا كان الزوج يكره هذا النوع من المزاح .

فينبغي على هذه الزوجة أن تطيع زوجها في الكف عن هذا المزاح ، ولو كانت تراه مباحاً حتى لا تغضب زوجها ، وتتسبب في فساد العلاقة بينهما .

ونسأل الله أن يؤلف بينكما ، ويجمع بينكما على الخير ، والألفة ، والمحبة .

والله أعلم.